

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

رقم الرمز (٣)

إدارة الشؤون القانونية

٢٠ ديسمبر ٢٠١٨

تعليمات جمركية رقم (٣٢٢) لسنة ٢٠١٨

حظر استيراد جميع أنواع لحوم (الماعز - الأبقار - الأغنام) الطازجة والمبردة والمجمدة

بكافة أنواعها ومنتجاتها ومشتقاتها بسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة من جمهورية (نامبيا)

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وورد السجل العام رقم ٦٧٢٨ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١١

والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٩٤٧) والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

يحظر استيراد جميع أنواع لحوم (الماعز - الأبقار - الأغنام) الطازجة والمبردة والمجمدة

بكافة أنواعها ومنتجاتها ومشتقاتها بسبب تفشي مرض الجمرة الخبيثة من جمهورية (نامبيا) .

مادة ثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار وعلى جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه -

تنفيذه هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للمعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/١٢/١٠ .

صادر بتاريخ : ٢٠١٨/١٢/٣٠ .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

د. محمد / جمال قبايض وجبلجوي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لشكر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- أ. عبدالله المطيري - إسماعيل الكشيري (٦٨٥٦)